

## الشرح الكبير

إذ الأفضل تركه لما فيه من تقطيع الصفوف .

( و ) جاز ( صلاة منفرد خلف صف ) إن تعسر عليه الدخول فيه وإلا كره ويحصل له فضل الجماعة مطلقا ( ولا يجذب ) المنفرد خلف الصف ( أحدا ) من الصف ولا يطيعه المجذوب ( وهو ) أي كل من الجذب والإطاعة ( خطأ منهما ) أي مكروه .

( و ) جاز ( إسراع ) في المشي ( لها ) أي للصلاة لتحصيل فضل الجماعة ( بلا خيب ) أي هرولة لأنه يذهب الخشوع فيكره الخيب ولو خاف فوات إدراكها إلا أن يخاف فوات الوقت فيجب . ( و ) جاز ( قتل عقرب ) أرادته أم لا ( أو فأر بمسجد ) لإذايتهما ولا تبطل بذلك . ( و ) جاز ( إحضار صبي به ) أي بالمسجد شأنه ( لا يعبث ويكف إذا نهي ) عنه الواو بمعنى أو التي لمنع الخلو فأحدهما كاف على المعتمد فإن انتفيا حرم .

( و ) جاز ولو بصلاة ( بصق ) أو تنخم